

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٥٣٧ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / إبراهيم محمد أحمد حسين (الفلسطيني الجنسية) مواليد فلسطين في ١٩٥٩/٢/٤ اكتساب جنسية والده المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل بعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدوع أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٤/٤/٣٠

وزير الداخلية

محمد إبراهيم